



إدارة الشؤون القانونية
الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب

**الاجتماع الـ (33)
لفريق الخبراء العرب
المعنى بمكافحة الإرهاب**

2023/08/18-15

الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - تونس

مشروع جدول أعمال
الاجتماع — (33) لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الإرهاب

(18/08/2023): بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب

رقم البند	الموضوع	الصفحة
البند الأول:	تقرير الأمانة لفني لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة في اجتماعه الـ (32) وأنشطة جامعة الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب.	9 - 3
البند الثاني:	مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية.	13 - 10
البند الثالث:	حماية البنية التحتية الحيوية بالدول العربية من الأعمال الإرهابية	17 - 14
البند الرابع:	تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.	19 - 18
البند الخامس:	ما يستجد من أعمال.	21 - 20
	مرفقات	22

البند الأول

تقرير الأمانة الفنية
لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب
عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماع
الـ (32) وأهم أنشطة جامعة الدول العربية ومجلس وزراء
الداخلية العرب في مجال مكافحة الإرهاب

البند الأول

**تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب
عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (32)
وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومجلس وزراء الداخلية العرب في
مجال مكافحة الإرهاب**

أولاً: الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (32) :

❖ اعتماد توصيات الفريق من قبل مجلس الجامعة على مستوى القمة:

- اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورته الـ (32) بجدة في المملكة العربية السعودية بموجب القرار رقم 836 د.ع (32)- ج 2- 19/5/2023، تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب (مرفق القرار).
- كما اعتمد مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري في دورته الـ (159) بموجب القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 3/8/2023 تقرير وتوصيات الاجتماع الـ (30) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب. (مرفق القرار + التقرير والتوصيات).

❖ تعيم قرار مجلس الجامعة وتوصيات الفريق:

- قام قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بتعيم قرار مجلس الجامعة على المستوى القمة المذكور أعلاه بموجب المذكورة رقم 5/0671 بتاريخ 4/6/2023. (مرفق)
- كما قام قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بتعيم التقرير والتوصيات الصادرة عن فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب في اجتماعه الـ (32) على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ توصيات الفريق بموجب المذكورة رقم 5/0256 بتاريخ 28/2/2023.(مرفق)

ثانياً: الإجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بما يلي:

1. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالإرهاب والجريمة المنظمة:

- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) من خلال الأمانة الفنية لمجلس وزراء العدل العرب على حث الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية إلى القيام بذلك.
- تواصل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية)، التنسيق مع الجهات المختصة بغرض متابعة ومراقبة الروابط بين التنظيمات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة، وتقوم بتعزيز التدابير المتخذة على الدول الأعضاء للطلاع عليها والاستفادة منها حال ورودها.
- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) على دعوة الدول العربية إلى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الأجانب المنشاة بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم في مناطق النزاع وبفر التوتر.

2. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بأسباب انحراف الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب.

- تعمل الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب على تعزيز التجارب الناجحة والمبادرات الفعالة والتي تدخل ضمن حماية المنافذ الحدودية ومراقبة عملية دخول المقاتلين الإرهابيين الأجانب على جميع الدول العربية للاستفادة منها.
- أكد قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 836 وقرار المجلس الوزاري رقم 8897 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية والمشاركة في الاعمال الفتاكة ووضع التشريعات الوطنية الملائمة للاحتجثهم قضائياً، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعزيز القرارات على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب بالدول العربية لتنفيذ ما جاء بها.

- عقد الاجتماع الخامس للجنة المشتركة من خبراء وممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية لبحث مسألة تجريم دفع الفدية للإرهابيين بالتنسيق بين أمانتي مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب، بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وذلك يومي 9-10/5/2023 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبحضور ممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية.
- وفي إطار تنفيذ الفقرة (5) من البند الثالث من توصيات فريق الخبراء العربي المعنى بمكافحة الإرهاب بشأن تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين، حيث القرارات سالفه الذكر الدول العربية على مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية، وقد قامت إدارة الشؤون القانونية بتعيمها على مندوبيات الدول العربية لتنفيذ ما جاء بها.
- في إطار تنفيذ توصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العربي المعنى بمكافحة الإرهاب في البند الرابع بشأن أسباب انحراف الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب، قامت إدارة الشؤون القانونية بمخاطبة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بموجب المذكورة رقم 5/0758 بتاريخ 04/7/2023 للإفادة بما تم في هذا الشأن (مرفق).

3. الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بتطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العربي المعنى بمكافحة الإرهاب:

- تعيم مذكرة على مندوبيات الدائمة للدول العربية لموافاتها بأراء ومقترنات الدول بشأن تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العربي المعنى بمكافحة الإرهاب.
- تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) على مواصلة الطلب من الدول العربية موافاتها بتجاربها وجهودها في مجال مكافحة الإرهاب من أجل تعيمها على باقي الدول العربية للاستفادة منها.
- في إطار تنفيذ الفقرة (2) من البند الخامس من توصيات فريق الخبراء العربي المعنى بمكافحة الإرهاب بشأن تعيم تقرير وتصنيفات الاجتماع الثاني لفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، قامت الأمانة العامة بتعيم التقرير والتوصيات على الدول

الأعضاء والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بموجب مذkerتها رقم 5/0256 بتاريخ 2023/02/28

- قامت الأمانة العامة بعمليات مذكرة المندوبي الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 19/04/2023 والمتضمنة متطلبات عمل جهاز الإرهاب في جمهورية العراق في ضوء نتائج الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب (مرفق).
- تلقت الأمانة العامة (قطاع الشؤون القانونية) مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 27/4/2023، والتي تفيد من خلالها بعمليات مذكرة مندوبية جمهورية العراق رقم 2158 على وزارات الداخلية العرب.
- تلقت الأمانة العامة (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) مذكرة المندوبي الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 27/7/2023، المضمنة تشريعات دولة الكويت ذات الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.
- قامت الأمانة العامة بعمليات مذكرة المندوبي الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 27/3/2023 والمتضمنة تشريعات دولة الكويت ذات الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.

ثالثا : الاجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمواصلة التعاون بين الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب ومجلسى وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

- تواصل إدارة الشؤون القانونية التعاون والتسيير مع المجالس الوزارية العربية المتخصصة وعلى وجه الخصوص مجلس وزراء العدل العرب، والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بما في ذلك الاعداد للاجتماعات المشتركة.
- وفي هذا الإطار عقد الاجتماع الخامس للجنة المشتركة من خبراء وممثلي وزارات العدل والداخلية في الدول العربية لبحث مسألة تجريم الفدية للإرهابيين بالتنسيق بين أمانتي مجلسى وزراء العدل والداخلية العرب بدعة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب وذلك يومي

9-10 مايو 2023 في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وبحضور ممثلي وزارات العدل والداخلية العرب.

■ مشاركة قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) في الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعنى بمواجهة جرائم تغنية المعلومات والذي عقد خلال الفترة من 12 إلى 13/7/2023 بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بتونس.

رابعاً : الاجراءات والخطوات المتخذة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بمواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية:

■ يحرص قطاع الشؤون القانونية (ادارة الشؤون القانونية) على المشاركة في اللقاءات الدولية والإقليمية والوطنية بشأن الحد من التطرف من خلال الأمانة الفنية للفريق أو حتى من خلال بعثات جامعة الدول العربية لدى تلك المنظمات الدولية.

■ أصدر مجلس الجامعة على مستوى القمة القرار رقم 836 د.ع (32) - ج 2- 2023/5/19، وعلى المستوى الوزاري القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 2023/3/8 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" حيث من خلالهما على مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ومواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية وأجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، ودعم التعاون مع المنظمات الإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب، وقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بعميم قراري مجلس الجامعة المشار إليهما على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية دائمة إياها إلى تنفيذ ما جاء بهما.

■ تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في مجال مكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي لمنع ومكافحة الإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وفي هذا الإطار تظم حفل توقيع النسخة النهائية من برنامج إطار العمل الإقليمي للدول العربية (2023-2028) وإطلاق الخطة العربية للوقاية والحد من أخطار المخدرات على المجتمع العربي، وذلك يوم 26/03/2023 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وقد قام معايي السيد/ أحمد أبو الغيط - الأمين العام لجامعة

ومعالي الدكتور/ غادة والي - وكيل أمين عام الأمم المتحدة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعنى بمكافحة المخدرات والجريمة، بالتوقيع على البرنامج بحضور وزيرة الشؤون الاجتماعية في دولة قطر ووزيرة التضامن الاجتماعي جمهورية مصر العربية، والسادة السفراء المندوبون الدائمون للدول العربية لدى جامعة الدول العربية وسفراء، وعدد من السفراء الأجانب، وممثلو عن هيئات ووكالات منظمات الأمم المتحدة المتخصصة.

كما شاركت مدير إدارة الشؤون القانونية في اجتماع فريق الخبراء المعنى بمشروع منصة مكافحة الإرهاب في سياق حقوق الإنسان CT PHARE، والذي عقدته المعهد الدولي للعدالة وحكم القانون بجمهورية مالطا وذلك يومي 21-22/3/2023.

ما تطلبه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء المؤقر لاتخاذ ما يرون مناسباً.

البند الثاني

مواصلة تعزيز التعاون
مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها
المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية

البند الثاني

مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية

- أوصى فريق الخبراء العرب المعني بمكافحة الإرهاب في المجتمعه (32) في البند الخاص بمواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية في الفقرة (4) بدعاوة الدول العربية إلى مواصلة التعاون ودعوة الدول العربية إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء قدرات الدول العربية الازمة لمواجهة خطر استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- أصدر مجلس الجامعة على مستوى القمة القرار رقم 836 د.ع (32) - ج 2- 19/5/2023، وعلى المستوى الوزاري القرار رقم 8897 - د.ع (159) - ج 2 - 2023/3/8 بشأن "صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب" والتأكيد على مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية والدولية التي تشارك فيها بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار الدعم و التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب، ودعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرنامج المشترك في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق الاجتماع الدوري للمنظمتين. وقد قامت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بتعيم قراري مجلس الجامعة المشار إليهما على الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في الدول العربية داعية إياها إلى تنفيذ ما جاء بهما.
- كما أكد قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم (836) على الترحيب بتولي جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال اعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنسيقة للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 4/5/2023، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.

تعمل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في مجال مكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز العدالة الجنائية بما يتواءل مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان ، وقام قطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية) بتنظيم حفل توقيع النسخة النهائية من برنامج إطار العمل الإقليمي للدول العربية (2023-2028) وذلك يوم الأحد الموافق 26/03/2023 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وقد تم توقيع البرنامج من معالي السيد/ أحمد أبو الغيط - الأمين العام للجامعة ومعالي الدكتورة/ غادة والي - وكيل أمين عام الأمم المتحدة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المعنى بمكافحة المخدرات والجريمة، وبحضور مندوبيين وممثلين عن المنظمات الإقليمية.

وفي هذا الإطار رحب قرار مجلس الجامعة على مستوى القمة رقم 836 بالتوقيع على إطار العمل الإقليمي للدول العربية 2023-2028 بين جامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة. بالإضافة إلى ذلك وجه القرار الدعوة للدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.

4. أصدر مجلس وزراء العدل العرب خلال الدورة (38) قراره رقم 1289 د-38- 2022/10/20، بشأن " تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الإرهاب" الذي أكد على مواصل التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.

5. شاركت مدير إدارة الشؤون القانونية في اجتماع فريق الخبراء المعنى بمشروع منصة مكافحة الإرهاب في سياق حقوق الإنسان CT PHARE، والذي عقده المعهد الدولي للعدالة وحكم القانون بجمهورية مالطا وذلك يومي 21-3/2023.

6. يحرص (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية على التواصل والتسيير مع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية من خلال مكاتبها الإقليمية أو عن طريق بعثات ومكاتب الجامع في الخارج لتعزيز التعاون وسبل تطويره.

7. شاركت الجامعة العربية في الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش والذي عقد بتاريخ 8/6/2023 في الرياض بالمملكة العربية السعودية، برئاسة مشتركة بين المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، وبحضور وزراء خارجية وممثلي الدول الأعضاء في التحالف الدولي ضد داعش، وانضم جمهورية توجو كأحدث عضو في التحالف، مما رفع العدد الإجمالي للأعضاء إلى 86 عضواً. وقد صدر في نهاية الاجتماع بيان مشترك، أكد خلاله شركاء التحالف دعمهم المستمر لبرامج مكافحة الإرهاب في إفريقيا والعراق وسوريا وجنوب ووسط آسيا، فيما يؤكد اتساع رقعة التحالف ومواصلة الالتزام بقليل من قدرات تنظيم "داعش". كما تضمن البيان الإعلان عن حملة تعهد مالي من أجل الاستقرار، وبهدف جمع 601 مليون دولار للمناطق المحررة من داعش في العراق وسوريا، وإعلان 8 دول أعضاء بالتحالف عن تعهدات بأكثر من 300 مليون دولار.
8. شاركت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث رفيع المستوى حول مكافحة الإرهاب والذي عقد بنьюيورك في الفترة 19-23 يونيو 2023.

ما تطلبته جهة العرض:

- الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء الموقر لاتخاذ ما يرون مناسباً.

البند الثالث

حماية البنية التحتية الحيوية

من الهجمات الإرهابية

البند الثالث

حماية البنية التحتية الحيوية بالدول العربية من الأعمال الإرهابية

بالإشارة إلى إصدار الأمم المتحدة للنسخة المحدثة للممارسات الجيدة بشأن موضوع "حماية البنية التحتية الحيوية من الهجمات الإرهابية"، وبناءً على توجيهه معالي الأمين العام لجامعة الدول العربية بموجب مذكرة مكتب الأمين العام رقم 3073 بتاريخ 26/7/2023 بتناول هذا الموضوع خلال الاجتماع الـ(33) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب، المقرر عقده يومي 16-17/8/2023 في تونس.

أولاً: تعريف البنية التحتية الحيوية في الدول وأهمية حمايتها:

تعتبر البنية التحتية عنصراً أساسياً في التنمية الاقتصادية، لأنها تقدم خدمات ضرورية لسير الحياة الاجتماعية والاقتصادية للجماعة المحلية أو المجتمع¹. وتتضمن النسخة المحدثة التي نشرت لأول مرة عام 2018 تزويد جميع أصحاب المصلحة المعنيين بالممارسات الجيدة ودراسات الحالة من جميع أنحاء العالم لدعم جهود الدول الأعضاء لحماية بنيتها التحتية الحيوية من خطر الهجمات الإرهابية.

المجالات المعنية على سبيل المثال:

- قطاع الطاقة.
- قطاع خدمات المالية (البنوك وأسواق الأوراق المالية والاستثمارات).
- قطاع الزراعة والغذاء.
- قطاع الخدمات الحكومية.
- قطاع الرعاية الصحية والصحة العامة.
- قطاع المياه والتصرف.
- قطاع أنظمة النقل (المطارات والموانئ والمرافق متعددة الوسائل والسكك الحديدية وشبكات النقل الجماعي وأنظمة مراقبة حركة المرور)
- قطاع المراافق التجارية
- القطاع الكيميائي.
- قطاع التصنيع الحيوي
- قطاع الاتصالات
- قطاع السدود.
- قطاع الخدمات الطارئة.
- قطاع تكنولوجيا المعلومات.

¹ UNDRR <https://www.unrr.org/ar/terminology/albnyt-althyt-alhywt>

يمكن أن يؤدي عدم توفر البنية التحتية الحيوية أو تدميرها إلى الإضرار بشكل خطير بالإمكانات العسكرية أو الاقتصادية أو الأمن أو استقرار الدولة أو تعريض صحة أو بقاء الأفراد للخطر.

حيث أظهرت عدة هجمات إرهابية في العديد من الدول كيف يمكن للبنية التحتية الحيوية، على وجه الخصوص، أن تكون أهدافاً رئيسية للإرهابيين. قد يبدو هذا سؤالاً تقنياً، ولكنه في الواقع يمس بشكل وثيق جداً الحياة اليومية لجميع المواطنين.

ثانياً: تنسيق الجهود العربية في مجال حماية البنية التحتية الحيوية من الهجمات الإرهابية:
دعوة الدول الأعضاء إلى أن تستكشف السبل لتبادل المعلومات ذات الصلة وأن تتعاون بشكل فاعل في منع الهجمات الإرهابية المزمعة أو المرتكبة ضد الهياكل الأساسية الحيوية أو الحماية من تلك الهجمات بين الدول العربية.

أن التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية والتعاون بين الدول هي آليات أساسية وهامة في الحفاظ على البنية التحتية من أخطار الإرهاب.

التعامل مع وضع خطة لإدارة الأزمات بعد الهجمات الإرهابية فهذه الخطة تساعد في التأهب والتصدي للتحديات والاستجابة الفعالة للأوضاع الطارئة. ويمكن أن تشمل الخطة إجراءات الأمان والتأمين، وتحديد المسؤوليات، وتعزيز التواصل مع الجهات المعنية والجمهور. كما ينبغي تقييم وتحليل الحوادث السابقة لتحسين استراتيجية المواجهة في المستقبل.

في البداية نود ان نشير الى ان من الاهمية في هذا السياق تقسيم الفئات المستهدفة من الهجمات الإرهابية الى الاهداف الضعيفة و السهلة و الصعبة و الاماكن المزدحمة و العامة، كما ذكرت الجمعية العامة للأمم المتحدة للمرة الأولى هذه المصطلحات أو المفاهيم في عام ٢٠٠٦ وكجزء من استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة عملها في إطار الركيزة الثانية ل

"تدابير منع الإرهاب ومكافحته" ، تعهدت الدول الأعضاء "بتعزيز جميع الجهد المبذولة إلى تحسين أمن وحماية الأهداف المعرضة للخطر بشكل خاص، مثل الهياكل الأساسية والأماكن العامة. 2

تمثل صورة الأهداف سهلة المنال في الواقع الضعيفة التي يسهل التطرق إليها والمتابعة للجمهور وما ينشر بها حشود كبيرة، وبالتالي غير مشمولة بالتدابير والاحتياطيات الأمنية مثل الملاعب والمسارح والمؤسسات الدينية ومناطق المشاة ومراكز التسوق، يجعلها أهدافاً جذابة للجهات الفاعلة الإرهابية الرامية إلى التسبب في خسائر بشرية جماعية و/ أو دمار واسع النطاق دون الحاجة إلى تخطيط أو تدريب أو موارد كبيرة.

ومما لا شك فيه أن انجذاب الإرهابيين إلى الأهداف غير المحسنة لا ينبع فقط من سهولة اختراقها وضعف تأمينها، بل أيضاً من امكانية الحاق خسائر فادحة بالمدنيين ونشر الفوضى وتحقيق أغراض دعائية وأحداث أثر اقتصادي.

من كل هذا نخلص إلى أهمية تنسيق الجهود ووضع خطة ونهج لإدارة الازمات لكيفية التعامل فيما بعد الهجمات الإرهابية.

ينبغي اشراك جميع مستويات الحكومة في حماية الأهداف الضعيفة استناداً إلى اختصاصات كل منها ضمن الاطر القانونية لكل دولة حسب ما تراه مناسباً.

وعلى مستوىً اساسي، تشكل التدابير العامة لمكافحة الإرهاب الأدوات الأساسية التي ينبغي استخدامها. وينبغي الاستفادة من المجموعة الكاملة من أدوات وسياسات مكافحة الإرهاب.

ما تطلبـه جهة العرض:

الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء المؤقت لاتخاذ ما ترونـه مناسباً.

² حماية الأهداف الضعيفة من الهجمات الإرهابية

https://www.un.org/counterterrorism/sites/www.un.org.counterterrorism/files/2118451a-vt-mod1-introduction_web.pdf

البند الرابع

تطوير وتفعيل عمل الفريق

البند الرابع

تطوير وتفعيل عمل الفريق

- 1- تم إدراج بند تطوير وتفعيل عمل الفريق تنفيذاً لتوصيات فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب في أجتماعه الاستثنائي الذي عقد خلال الفترة من 12 إلى 14 يونيو 2022 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وعلى وجه الخصوص ما جاء في الفقرة (8) : وضع بند دائم على جدول أعمال الفريق حول تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء .
- 2- تم تعليم المذكرة رقم 5/351 بتاريخ 28/3/2023 على الدول العربية لموافقة فريق الخبراء المعنى بمكافحة الإرهاب بملحوظتها ومقرراتها حول تطوير عمل فريق الخبراء العرب المعنى بالارهاب.
- 3- إنتم مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري الدورة (159) والتي عقدت في مارس 2023 توصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب بالقرار رقم 2023/3/8 د.ع (59)-ج 8897

ما تطلبه جهة العرض:
الأمر معروض على السادة أعضاء فريق الخبراء المؤقر لاتخاذ ما يرون مناسباً

البند الخامس

ما يستجد من أعمال

البند الخامس

ما يستجد من أعمال

المرفقات

1. تقرير ووصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.
2. مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 2023/7/27.
3. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى القمة رقم 836 بتاريخ 2023/5/19.
4. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8897 بتاريخ 2023/3/6.
5. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0256 بتاريخ 2023/2/28.
6. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 5/0671 بتاريخ 2023/6/4.
7. مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 2023/4/27.
8. مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 2023/04/19.
9. قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1289 د. (38) بتاريخ 2022/10/20.



مشروع جدول أعمال

الاجتماع الـ (3)

للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب

(15-18 أغسطس 2023: الجمهورية التونسية)

الموضوع	البند
تقرير الأمانة الفنية لمجلس لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة في الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب.	البند الأول:
عرض تجارب الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب، والدول هي: (جمهورية السودان - سلطنة عمان - دولة فلسطين - الجمهورية الموريتانية)	البند الثاني:

المرفقات

1. تقرير وتحصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.
2. مذكرة المندوبية الدائمة لدولة الكويت رقم 268 بتاريخ 27/7/2023.
3. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى القمة رقم 836 بتاريخ 19/5/2023.
4. قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8897 بتاريخ 6/3/2023.
5. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 0256/5 بتاريخ 28/2/2023.
6. مذكرة قطاع الشؤون القانونية رقم 0671/5 بتاريخ 4/6/2023.
7. مذكرة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب رقم 443 بتاريخ 27/4/2023.
8. مذكرة المندوبية الدائمة لجمهورية العراق رقم 2158 بتاريخ 19/4/2023.
9. قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1289 د. (38) بتاريخ 20/10/2022.



توصيات

الاجتماع الـ (32)

لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب

البند الأول: تقرير الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الفريق في اجتماعه الـ (31) وأهم الأنشطة التي قامت بها جامعة الدول العربية ومنظماتها ومجالسها الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على التقرير الذي أعدته الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية للفريق والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب (مجلس وزراء العدل العرب - مجلس وزراء الداخلية العرب)، وبعد المناقشة، أوصى الفريق بالتالي:

1- أخذ العلم بالقرير المقدم من الأمانة الفنية لفريق الخبراء حول الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصياته في اجتماعه الـ (31) وأهم الأنشطة التي قامت بها الأمانة الفنية والمنظمات والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.

2- مواصلة التعاون والتنسيق بين إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب ومجلس وزراء العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجالس الوزارية العربية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.

البند الثاني: مواصلة تعزيز التعاون مع منظمة الأمم المتحدة وهيئاتها ولجانها المعنية بمكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية:

اطلع فريق الخبراء على قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري، والقرارات الدولية بشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين، وبعد المناقشة، أوصى فريق الخبراء بالتالي:

1- التأكيد على أهمية تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.



- 2- تعزيز التعاون الدولي والإقليمي الرامي إلى دعم القدرات الوطنية للدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب ومنع التطرف بجميع أشكاله ومظاهره وقمعه بصورة فعالة.
- 3- دعوة الدول العربية التي لم تصادق بعد على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام إجراءات التصديق عليها.
- 4- مواصلة التعاون القائم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية) والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ومشروع مكافحة الإرهاب في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع لمفوضية الاتحاد الأوروبي بما يسهم في تعزيز التعاون الاستراتيجي بين جامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي.
- 5- دعوة الدول العربية إلى تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء قدرات الدول العربية الازمة لمواجهة خطر استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 6- أخذ العلم بالقرار رقم (867) بتاريخ 2/3/2022م الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب في دور انعقاده الـ(39) بشأن اعتماد الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب في صيغتها المطورة، التي جرى إعدادها بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، لتصبح الاستراتيجية الإقليمية الأولى من نوعها التي أتت متواقةً مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وركائزها الأربع وشاملة ل كافة قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة والاتفاقيات العربية الأمنية والقضائية.
- 7- توجيه الشكر لرئيس منتدى خبراء تمويل مكافحة الإرهاب في مجموعة العمل المالي (مينافاق)، على ورقة العمل التي تم تقديمها خلال الاجتماع للتعرف بالمنتدى وأهدافه وخطته عمله.
- 8- تعزيز التعاون الفعال بين فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب وفريق خبراء مكافحة تمويل الإرهاب في مجموعة العمل المالي (مينافاق) من خلال الحضور والمشاركة في البرنامج والدورات التدريبية التي يعقدها المنتدى لتبادل الخبرات وتنسيق الجهود بين الدول العربية في مواجهة الإرهاب.



- 9- الاستفادة من المساعدة التقنية التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في مجال التعاون القانوني والقضائي الدول والمجالات المتعلقة بمكافحة الإرهاب من خلال البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتناسب مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- 10- الترحيب بعقد ورشة عمل حول "المقاتلين الإرهابيين الأجانب في السياق الجيوسياسي الحالي من المنظور القضائي" التي ستنظم خلال شهر مايو المقبل بالتعاون بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومشروع (CT JUST) التابع لهيئة العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي، وذلك بمشاركة رئيس فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب وممثلي الدول العربية.
- 11- مواصلة الاستفادة من إمكانيات مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشأ في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إفريقيا في الرباط، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجزائر، ومركز النهرين للدراسات الاستراتيجية في العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بالسودان، ومركز المناصفة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، ومركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمغرب، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، والمركز الدولي للرئيسي للسلوكية لمكافحة الإرهاب والمركز المعنى بالمشاركة البرلمانية في منع الإرهاب ومكافحته في قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بالإمارات، والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لجتماع دول الساحل والصحراء بمصر، ومركز الملك محمد السادس للتعايش السلمي بالبحرين، ومركز السلام المجتمعى بالأردن، وغيرها من المراكز والمؤسسات الأخرى، والإشادة برئاسة المملكة المغربية المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب للفترة الثالثة على التوالي.



البند الثالث: الإرهاب والجريمة المنظمة

اطلع فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى الفريق بالتالي:

- 1- دعوة الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية إلى إتمام إجراءات التصديق عليها، وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- التنسيق مع الجهات المختصة بغرض المساهمة في متابعة ومراقبة الروابط بين التنظيمات الإرهابية وعصابات الجريمة المنظمة وموافقة قطاع الشؤون القانونية - إدارة الشؤون القانونية بالتدابير المتخذة في هذا المجال لتعزيزها على الدول الأعضاء للاطلاع عليها والاستفادة منها.
- 3- توجيه الشكر إلى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) على إعداد ورقة عمل بشأن "الإجراءات المثلثة لمواجهة تحالف عصابات الإجرام والتنظيمات الإرهابية".
- 4- الإشادة بالجهود التي بذلتها جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في تنظيم ورشة العمل حول "الإرهاب والجريمة المنظمة" التي تم إعدادها بالتعاون مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن الدولي والتي عقدت في ديسمبر 2022 في مدينة نيويورك.
- 5- دعوة الدول العربية إلى مواصلة تغذية قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين المنشأة في نطاق إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية بالأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بالمعطيات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين وطرق التجنيد ووسائل انتقالهم إلى مناطق النزاع وبؤر التوتر.
- 6- التأكيد على أهمية القائمة السوداء العربية لمنفذى وممدوبي وممولى الأعمال الإرهابية التي تعمل على إصدارها الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (إدارة الملاحقة والبيانات الجنائية) ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب ببيانات الخاصة بالأفراد والكيانات الإرهابية التي ترغب بإدراجها على القائمة وذلك في ضوء المعايير التي سبق لمجلس وزراء الداخلية العرب أن اعتمدتها بموجب القرار رقم 745 بتاريخ 2016/3/2.



البند الرابع: أسباب انخراط الأفراد والكيانات في مجال الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على قرارات مجلس الجامعة على المستوى الوزاري والقرارات الدولية بشأن ظاهرة المقاتلين الإرهابيين، وبعد المناقشة أوصى بما يلي:

- 1- الطلب من الأمانة الفنية تنظيم ورشة عمل بالتنسيق مع الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، بعنوان "انخراط الأفراد والكيانات في الإرهاب" على هامش الاجتماع (33) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.
- 2- الطلب من الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب (المكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب) إعداد ورقة عمل بشأن: "أسباب انخراط الأفراد في التنظيمات الإرهابية". وذلك في ضوء استمراره بعدها لهذا الغرض يجري إحالتها إلى الأجهزة المعنية في الدول الأعضاء، على أن يتم عرض هذه الورقة على أعمال ورشة العمل (انخراط الأفراد والكيانات في الإرهاب).

البند الخامس: تطوير وتفعيل عمل فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب:

اطلع فريق الخبراء على الوثائق المتعلقة بالبند وبعد المناقشة أوصى فريق الخبراء بما يلي:

- 1- الأخذ علما بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب الذي عقد يوم 21/02/2023 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 2- دعوة الأمانة العامة لتعزيز الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، والتجارب التي تم عرضها خلال الاجتماع على الدول الأعضاء لتعظيم الاستفادة منها.
- 3- الطلب من الدول موافاة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب بمقترناتهم ومزئناتهم حول تطوير عمل الفريق.

موعد الاجتماع (33) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب:

تکليف الأمانة الفنية للفريق بالتنسيق مع رئيس الفريق والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لتحديد تاريخ انعقاد الاجتماع (33) وبنود جدول أعماله، على أن يكون الاجتماع بمقرب الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب.



وفي نهاية أعماله، توجه فريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب بالشكر والتقدير لرئيسه على إدارته الحكيمة لجلساته وتمنياتهم له بالتوفيق والنجاح، وللسيدة وزيرة مفوضة/ د. منها بخيت - مدير إدارة الشؤون القانونية والمشرف على إدارة مكافحة الإرهاب، والعاملين بالأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب، وعلى الجهد القيمة في تنظيم وإعداد وثائق هذا الاجتماع.

العقيد/ أحمد بن عبد الرحمن بن

محمد الزهراني

م&اع

رئيس فريق الخبراء العرب

المعنى بمكافحة الإرهاب

وزير مفوضة/ د. منها بخيت

مدير إدارة الشؤون القانونية

المشرف على إدارة مكافحة الإرهاب

مسؤول الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب

المعنى بمكافحة الإرهاب



التاريخ: 27 يوليو 2023

الرقم: ٢٥٣

تهدي المندوبيه الدائمه لدولة الكويت أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب).

بالإشارة لمذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم 5/351 بتاريخ 28/3/2023، بشأن تقرير ووصيات "الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب" الذي عقد يوم 21/2/2023 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، وطلب الأمانة العامة موافاتها بتشريعات دولة الكويت ذات الصلة بمكافحة الإرهاب لعرضها على الاجتماع الثالث للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، ليتم تعميمها على الدول العربية للاستفادة منها.

ترفق المندوبية لكن كتاب الجهة المختصة بدولة الكويت (وزارة العدل) بتاريخ 2023/5/29، المتضمن الإفادة بهذا الشأن، (ظرف يتضمن نسخ من التشريعات الكويتية ذات الصلة).

وتنتهز المندوبية الدائمة لدولة الكويت هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة عن
فائق تقديرها واحترامها

سفیر دولة الكويت في القاهرة
نذوب الدائم لدى جامعة الدول العربية





الرقم: 5/0256
التاريخ: 28/2/2023

الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية
إدارة الشؤون القانونية

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى/ الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب المؤقتة،

بالإشارة إلى الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب، والاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب الذين عقدا خلال الفترة 21 - 23/2/2023 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

تشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب)، بأن ترفق طيه تقرير وتحصيات كل من: الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب والاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، راجية من أمانة مجلسكم الموقر تعميمها على وزارات الداخلية في الدول العربية.

وتقنتم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) هذه المناسبة لتعرب لأماناتكم المؤقتة عن فائق التقدير والاحترام.



- التأكيد على دعوة الدول العربية لموافقة الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب بتجاربها.

- التأكيد على الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب بتعزيز تجرب الدول العربية بعد اكمالها.

٣- تحديد الدول الأعضاء التي ستقوم بعرض تجاربها خلال الاجتماع الثالث وهي:

(١) جمهورية السودان - سلطنة عمان - الجمهورية الإسلامية الموريتانية - دولة فلسطين

وفي نهاية أعماله، توجه أعضاء الفريق الفني بالشكر والتقدير لرئيسه على إدارته الحكيمه لجلساته وللأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب لما بذلت من جهود في الاعداد لهذا الاجتماع وإنجاح أعماله، ولقطاع الشؤون القانونية (إدارة الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) على الجهود القيمة في إعداد وثائق الاجتماع.

العقيد/ أحمد بن محمد بن عبد الرحمن

الزهراني

رئيس فريق الخبراء العرب المعنى

بمكافحة الإرهاب

وزير مفوض/ د. مها بنت

مدير إدارة الشؤون القانونية

المشرف على إدارة مكافحة الإرهاب

مسؤول الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب

المعنى بمكافحة الإرهاب



5/0671

الرقم :

التاريخ : ٢٣-٠٢-٢٠٢٣

الأمانة العامة

قطاع الشؤون القانونية

إدارة الشؤون القانونية

تهدي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) أطيب تحياتها

إلى / جميع المندوبيات الدائمة لدى جامعة الدول العربية المؤقتة،

وبالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) رقم 5/0256 بتاريخ 28/2/2023 المرفق بها تقرير ووصيات الاجتماع الـ (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب، وتقرير ووصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب، الذين عقدا خلال الفترة 21-23/2/2023 بقرر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

تشرف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب) بأن ترقى طيه القرار رقم 836 د.ع (32)-ج 2 - 2023/5/19 الصادر عن مجلس الجامعة على مستوى القمة بشان سياسة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب، والذي اعتمد تقارير ووصيات الاجتماعين المشار إليهما عاليه، راجية من المندوبية المؤقتة التكرم بإرسالها إلى وزارات: العدل، الداخلية، الخارجية، الدفاع والجهات المعنية بمكافحة الإرهاب ببلدكم الكريم للإحاطة واتخاذ اللازم نحو تنفيذ التوصيات، وموافقة الأمانة العامة بما تم في هذا الشأن.

وتحتفظ الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهذه المناسبة لتعرب للمندوبية المؤقتة عن فائق التقدير والاحترام. د. رشوان حسنه

صورة إلى: الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب.

٣٤

**صيانة الأمن القومي العربي ومحاربة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

ان مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

▪ على مذكرة الأمانة العامة،

▪ وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،

- وإذا يأخذ علماً بعقد الاجتماع الوزاري الأول لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري يوم 17/5/2023 بالمملكة العربية السعودية والتوصيات الصادرة عنه لمتابعة تنفيذ قرارات قمة الجزائر (2022)،

- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي.

- وإذا يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومحاربة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،

- وإذا يشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تشكل خطراً على أنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، ومتىق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،

- وإذا يعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وب مختلف صوره وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،

- وإذا يؤكد من جديد رفضه الثام لأي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المنظرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،

- وإذا يدعوا إلى تكثيف الجهد وتعزيز التنسق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحث من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم،

وأخذ الإجراءات القانونية الازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لـ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

بصدد:

- 1 إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتذكير بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحریض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2 التأكيد على القيم الإنسانية السمحاء للعقيدة الإسلامية التي تصون كرامة الإنسان وتنبه التمييز على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3 اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً إنسانياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتبني الجهود العربية التي أنت في هذا السياق إلى تمرير قرار أنصار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي وللجلة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4 حيث الدول العربية التي لم تصادق على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تغطية المعلومات إلى التصديق عليها وابداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5 دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام إجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6 حيث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تغطية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائل التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7 مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذى ومديري وتمويل الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.

- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى من التشريعات والتواين واتخاذ الإجراءات والتدابير لترجمة الفكر المتطرف والتکبرى لخطورته في تغذیته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية، والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم المسفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة للاحتجتهم قضائياً واعتبار تزوير وثائق الهوية والمسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفاً مشدداً في التواين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم المتصيّع أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للتفدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الرطبية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تبني المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تضافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أدلة فعالة للتتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرنامج المشترك في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 30/11/2022، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسهيل ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والارهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما

- يتماشى مع المعايير الذلية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13-15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.
- 17- الترحيب بتولى جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال أعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التسميقية للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 2023/5/4، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.
- 18- الترحيب بالتوقيع على إطار العمل الإلئامي للدول العربية للفترة بين 2023 - 2038 بين جامعة الدول العربية، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.
- 19- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيزة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 20- مواصلة الاستفادة من إمكانيات مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشآت في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والتقاليد في فلينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز التهرين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى الهمسة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الاديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف، والارهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التمييز الدولي لمكافحة التطرف في العنف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لمحض القتاوى التكتنيرية والمراكز الإلئامي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك محمد السادس للتعاون السلمي بملكية البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- 21- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.

- 22- دعوة الدول العربية الى موافقة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتتوفر لديها من صور واللام وثائقية ومطبوعات تبرز مأسى والام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بالام و MAVIS ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك الى احياء هذا اليوم وموافقة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 23- أخذ العلم بـ تقرير ووصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب والذي عقد يومي 22 و 23/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 24- أخذ العلم بـ تقرير ووصيات الاجتماع الثاني لفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عقد يوم 21/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 25- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقدمها للمجلس في دورته القادمة.

(ق.ق: 836 د.ع (32) - ج 2 - (2023/5/19)

الرقم: 443
التاريخ: 1444/10/07هـ
الموافق: 2023/04/27م
المرفقات: وثيقة

01 MAY 2023

تعزيز.


06141

اسم الموظف	الإجراءات
عمران محمد	<input type="checkbox"/> للحفظ
حسين الأكحل	<input type="checkbox"/> للتوجيه:
أميمة نور الظلام	<input checked="" type="checkbox"/> لـ.....
أحمد أبو القاسم	<input type="checkbox"/> لـ.....

تهدي الأمانة العامة مجلس وزراء الداخلية العرب أطيب خياتها إلى وزارات الداخلية في الدول الأعضاء.

ويسرّها أن ترفق الوثيقة المواردة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العربي بمكافحة الإرهاب)، بشأن متطلبات عمل جهاز مكافحة الإرهاب في جمهورية العراق التي تم إعدادها في ضوء نتائج الاجتماع (32) لفريق الخبراء العربي بمكافحة الإرهاب (القاهرة، 21-23/2/2023م)، وذلك للتفضل بالاطلاع والإحاطة.

وتفتّم الأمانة العامة بهذه المناسبة لتعرب للوزارات الموقرة عن خالص التقدير وفائق الاحترام.



إلى وزارات الداخلية في الدول الأعضاء، ما عدا (سوريا).

نسخة إلى:

- شعب انصال مجلس وزراء الداخلية العرب في الدول الأعضاء، ما عدا (دمشق). للتفضل بالعلم والمنابعة
- الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - الأمانة الفنية لفريق الخبراء العربي بمكافحة الإرهاب). للتفضل بالعلم والإحاطة

٤٠

١٧

المندوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية
PERMANENT MISSION OF THE REPUBLIC OF IRAQ TO THE LEAGUE OF ARAB STATES

القاهرة
CAIRO



2158 /1/4/م
العدد:
2023/4/
التاريخ:
19

تهدي المندوبية الدائمة لجمهورية العراق لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى
الامانة العامة لجامعة الدول العربية /قطاع الشؤون القانونية/ الامانة الفنية لفريق الخبراء العرب
المعني بمكافحة الإرهاب وبالإشارة إلى مذكوريها المرفقة 5/0256 في 28/2/2023، تشرف
أن ترقى لها متطلبات عمل جهاز مكافحة الإرهاب في جمهورية العراق في ضوء توصيات
الاجتماع (32) لفريق الخبراء المعنى بمكافحة الإرهاب، والذي عقدت اعماله من الفترة 21-23
في مقر الامانة العامة لجامعة الدول العربية.

تفتسم المندوبية الدائمة هذه المناسبة للتعرب للامانة العامة المؤرقة عن ثالق تقديرها
واحترامها.

المرافقات:-

-متطلبات عمل

05745

19 APR 2023



لـ

الامانة العامة لجامعة الدول العربية /قطاع الشؤون القانونية/ الامانة الفنية لفريق الخبراء
العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.

1

www.inosa.gov.iq
cairep@inosa.gov.iq

Tel.: +202 27358087 | +202 27352633
Fax: +202 27365075



9, Mohamed Mazhar St. Zamalek
Cairo

41

- 6- فيما يتعلق بالبلد الرابع /أسباب الخرط الأفراد والكيانات بالأعمال الإرهابية ، لا مانع من المشاركة في ورش العمل المواردة في الفقرتين (1 و 2) من البند رابعا .
- 7- فيما يتعلق بالبند خامسا الفقرة / 3 من تقرير الخبراء العرب سيتم تزويدهم لاحقا فيما يتعلق بمقترنات ومرئيات حول تطوير العمل لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب.

**صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن نشاط الأمانة العامة فيما بين الدورتين،
- واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،
- وإذا يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،
- وإذا يشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكّل خطراً على منها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،
- وإذا يعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صوره وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،
- وإذا يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل الدعم الصريح أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،
- وإذا دعوا إلى تكثيف الجهد وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملادات آمنة لهم، واتخاذ الإجراءات القانونية ال اللازمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتقنيولوجيا المعلومات والاتصالات.
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين يومي 6 و7/3/2023،

يُقرّر:

- 1 إدانة كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحریض على الفتنة والعنف والإرهاب.
- 2 التأكيد على القيم الإنسانية السمحاء للعقيدة الإسلامية التي تصنون كرامة الإنسان وتنبذ التمييز على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3 اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتشين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي وللجنة الثالثة لجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4 حث الدول العربية التي لم تصادر على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وإيداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5 دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام إجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6 حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائل التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7 مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذي ومبدري وممولى الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها بالبيانات المطلوبة.
- 8 دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتكفير لخطورته في تعديته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية،

- والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حيث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة للاحتجاز قضايا واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع طرفاً مشدداً في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للفدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تضافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عُقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 30/11/2022، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والإرهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13-15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.

- 17- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القرارات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 18- مواصلة الاستفادة من امكانيات مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشا في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبوظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهرن للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز الدوحة الدولي لحوار الاديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والارهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنيف (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتاوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لجامعة الدول السلمي بملكية البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- 19- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.
- 20- دعوة الدول العربية التي موافقة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتتوفر لديها من صور وأفلام وثائقية وطبعات تبرز مأساة وألام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بألام و مأساة ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك إلى أحياء هذا اليوم وموافقة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 21- أخذ العلم بتقرير وتوصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب والذي عقد يومي 22-23/2/2023، بقرار الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

- 22- أخذ العلم بتحريرو وتوصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عقد يوم 2023/2/21، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 23- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته العادية المقبلة.

(ق: رقم 8897 - دع (159) - ج 2 (2023/3/8

قرار

بشأن تعزيز التعاون العربي والدولي في مجال مكافحة الإرهاب

ان مجلس وزراء العدل العرب
بعد اطلاعه على:

- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8772 بتاريخ 9/3/2022،
- قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8830 بتاريخ 6/9/2022،
- قرار مجلس وزراء العدل العرب رقم 1243- د 37 - 37/12/2021.
- قرار المكتب التنفيذي للمجلس رقم 970- ج 69 - 2022/6/15
- مذكرة الأمانة الفنية للمجلس في هذا الشأن،

وبعد المناقشة

يقرر:

- 1- إدانة كافة الاعتداءات الإرهابية التي تتعرض لها الدول العربية، وجميع أشكال الإرهاب ومظاهره وأيا كان مصدره، والعمل على تعزيز تدابير الوقاية من الإرهاب ومعالجة أسبابه واقتلاع جذوره وتجفيف منابعه الفكرية والمالية، ووضع برامج تهدف إلى تعزيز ثقافة التسامح والتعديدية ومحاربة التطرف.
- 2- دعوة الدول العربية المصادقة على الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بما إنتحته من إجراءات لمواءمة تشريعاتها مع أحكام الاتفاقية وتجريم الصور المستحدثة من الجرائم الإلكترونية لمنع الإرهابيين من استخدام الانترنت، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمواجهة كافة أشكال جرائم الإرهاب الإلكتروني.
- 3- دعوة الدول العربية إلى التعاون لمنع الإرهابيين من إستغلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والانترنت للتحريض على دعم اعمالهم الإرهابية وتمويل انشطتهم والتخطيط والإعداد لها.
- 4- تعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية المتخصصة للحصول على المساعدات المطلوبة في بناء القدرات اللازمة لمواجهة خطر استخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها، ودعم أمن المطارات والموانئ والحدود، ودعوة الدول العربية إلى موافاة الأمانة الفنية للمجلس بمساعيها وجهودها وإجراءاتها الوطنية في مجال إعتماد وإنفاذ القوانين التي ترمى إلى منع حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها.

- 5- التأكيد على مواصلة التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 6- مواصلة الاستفادة من إمكانيات أجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب وخاصة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشا في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجزائر ومركز النهرين للدراسات الإستراتيجية في العراق، ومركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري في السودان، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة ومعهد محمد السادس تكوين الأئمة والمرشدين بالمملكة المغربية، ومرصد الفتاوى التكفيرية والأراء المتشددة بدار الإفتاء المصرية، ومرصد الأزهر الشريف لمكافحة التطرف، ومركز الدوحة الدولي لحوار الأديان في قطر وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، وذلك لبناء قدرات الدول العربية في مجال مكافحة الإرهاب.
- 7- الترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في إفريقيا.
- 8- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع المبادئ المعترف بها في القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى توعية السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الإلتزامات.
- 9- مواصلة التعاون بين مجلسي العدل والداخلية العرب والمنظمات العربية والمجاليات الوزارية المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب.
- 10- الإشادة بـ "إعلان مراكش" الصادر عن الاجتماع الوزاري للتحالف الدولي ضد تنظيم داعش المنعقد بتاريخ 11 مايو 2022.

(ق) 38 - د 389/10/20/2022

**صيانة الأمن القومي العربي ومكافحة الإرهاب وتطوير
المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب**

ان مجلس الجامعة على مستوى القمة،

- بعد اطلاعه:

- على مذكرة الأمانة العامة،
- وعلى تقرير الأمين العام عن العمل العربي المشترك،
 - وإذا يأخذ علماً بعقد الاجتماع الوزاري الأول لهيئة متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات على المستوى الوزاري يوم 2023/5/17 بالملكة العربية السعودية والتوصيات الصادرة عنه لمتابعة تنفيذ قرارات قمة الجزائر (2022)،
 - واستناداً إلى قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري بشأن المحافظة على السلام والأمن بين الدول الأعضاء وصيانة الأمن القومي العربي،
 - وإذا يؤكد من جديد عزمه الثابت على تعزيز الأمن القومي العربي ومكافحة التنظيمات الإرهابية والدفاع عن استقلال الدول العربية وحماية سيادتها الوطنية، والذود عن وحدة ترابها الوطني وسلامة أراضيها ضد أي اعتداء،
 - وإذا يشدد على الحق الثابت للدول الأعضاء في صد أي اعتداء على مجتمعاتها ومواطنيها أو مؤسسات الدولة والأجهزة الحكومية، وكذلك حقها في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تُشكل خطراً على أنها وسلامة مجتمعاتها، وذلك وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي،
 - وإذا يعرب عن إدانته الحازمة لكل أشكال الإرهاب وبمختلف صوره وممارساته ومظاهره، ورفضه الثابت لأي توجه كان لربط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو أمة،
 - وإذا يؤكد من جديد رفضه التام لأي شكل من أشكال الدعم الصربي أو الضمني للمنظمات الإرهابية أو المنظمات المتطرفة، وإدانته الحازمة للعمليات الإرهابية بكل أشكالها وصورها،
 - وإذا دعوا إلى تكثيف الجهود وتعزيز التنسيق مع المجتمع الدولي ومنظماته الدولية والإقليمية في مواجهة الإرهاب وعلى نحو خاص في مجالات تجفيف منابع تمويل الإرهاب، وظاهرة سفر الإرهابيين الأجانب والعمل على الحد من تنقلهم بين الدول وإيجاد ملاذات آمنة لهم،

واتخاذ الإجراءات القانونية الالزمة التي تحول دون استخدام الإرهابيين لتقنولوجيا المعلومات والاتصالات.

يقرر:

- 1 إدانة كل أشكال العمليات الإرهابية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية وفي كافة دول العالم، والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة والتي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية وتعمل على التحرير على الفتنة والعنف والارهاب.
- 2 التأكيد على القيم الإنسانية السمحاء للعقيدة الإسلامية التي تصور كرامة الإنسان وتندد التمييز على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد.
- 3 اعتبار مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرة المواطنين على التمتع بالحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتشجيع الجهد العربي الذي أدى في هذا السياق إلى تمرير قرار آثار الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي وللجنة الثالثة لجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 4 حث الدول العربية التي لم تصادر على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات إلى التصديق عليها وابداع وثائق التصديق لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 5 دعوة الدول العربية التي لم تصدق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب للنظر في إتمام اجراءات التصديق عليها، بما يتماشى مع نظمها القانونية الوطنية.
- 6 حث الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في إطار الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، وذلك للعمل على نحو جماعي لحرمان التنظيمات الإرهابية من استخدام وسائل التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي في بث دعايتها التي تروج للكراهية والفتنة، وتعزيز التعاون في مجال مكافحة الجرائم التكنولوجية المستخدمة في تمويل الإرهاب.
- 7 مواصلة تحديث قاعدة البيانات الخاصة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، والقائمة العربية الموحدة للتنظيمات والكيانات الإرهابية (القائمة السوداء لمنفذى ومبذري وممولى الأعمال الإرهابية) ودعوة الدول العربية على تغذيتها ببيانات المطلوبة.

- 8- دعوة الدول الأعضاء إلى سن التشريعات والقوانين واتخاذ الإجراءات والتدابير لتجريم الفكر المتطرف والتکفيري لخطورته في تغذيته للإرهاب وإثارة النزعات الطائفية، والطلب إلى الأمانة العامة تعزيز التنسيق مع الجهات العربية المعنية لمكافحة الإرهاب ومواصلة تعاونها مع المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.
- 9- حث الدول العربية على تجريم السفر للالتحاق بالتنظيمات الإرهابية الموجودة خارج الحدود الوطنية والمشاركة في الأعمال القاتالية ووضع التشريعات الوطنية الملائمة للاحتجتهم قضائياً واعتبار تزوير وثائق الهوية والسفر واستعمالها للانتقال لمناطق النزاع ظرفاً مشدداً في القوانين الوطنية.
- 10- دعوة الدول إلى الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم الصريح أو الضمني إلى الكيانات أو الأشخاص الضالعين في الأعمال الإرهابية، ورفض كل أشكال الابتزاز من قبل الجماعات الإرهابية من تهديد أو قتل للرهائن أو طلب للغدية.
- 11- التأكيد على أن جميع التدابير المستخدمة في مكافحة الإرهاب يجب أن تتفق مع قواعد القانون الدولي بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني، ودعوة الدول الأعضاء إلى رفع الوعي لدى السلطات الوطنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب بأهمية هذه الالتزامات.
- 12- مواصلة تنسيق المواقف العربية في المنظمات والمؤتمرات الإقليمية الدولية التي تشارك فيها الدول العربية بشأن مكافحة الإرهاب، واستمرار دعم التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الإقليمية والدولية والوكالات المتخصصة المعنية بمكافحة الإرهاب.
- 13- أهمية تضافر جهود المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي حتى تكون أداة فعالة للتصدي للإرهاب.
- 14- دعم التعاون القائم بين منظومتي جامعة الدول العربية والأمم المتحدة وتنفيذ البرامج المشتركة في التعاون القانوني والقضائي في مجال مكافحة الإرهاب وفق مخرجات الاجتماع الدوري بين المنظومتين.
- 15- الترحيب بنتائج اجتماع كبار المسؤولين بين جامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي الأوروبي الذي عُقد عبر تقنية الفيديو كونفرانس بتاريخ 30/11/2022، في إطار التعاون المشترك بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وهيئة العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي في مجال التعاون القانوني والقضائي في مكافحة الإرهاب.
- 16- الترحيب بنتائج الاجتماع السادس للجنة تسيير ومتابعة البرنامج الإقليمي للدول العربية لمنع ومكافحة الجريمة والارهاب والتهديدات الصحية وتعزيز نظم العدالة الجنائية بما

- يتناشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (2016-2022)، وذلك خلال الفترة من 13- 15 ديسمبر/كانون أول 2022 بمدينة القاهرة.
- 17- الترحيب بتولي جمهورية مصر العربية الرئاسة المشتركة للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب خلال أعمال الاجتماع الحادي والعشرين للجنة التنسيقية للمنتدى الذي عقد بالقاهرة يوم 4/5/2023، ودعوة الأمانة العامة لبحث سبل التعاون مع المنتدى والاستفادة بخبراته ومن مخرجاته لتعزيز العمل العربي المشترك لمكافحة الإرهاب.
- 18- الترحيب بالتوقيع على إطار العمل الإقليمي للدول العربية للفترة بين 2023 - 2038 بين جامعة الدول العربية، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.
- 19- دعوة الدول العربية لتعزيز التعاون مع المنظمات والوكالات الدولية للاستفادة من برامج المساعدة الفنية المتاحة لبناء القدرات الوطنية لمواجهة خطر حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ومكوناتها وتعزيز أمن المطارات والموانئ والحدود.
- 20- مواصلة الاستفادة من إمكانيات مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب المنشا في نيويورك بمبادرة من خادم الحرمين الشريفين، ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الديانات والثقافات في فيينا والمركز الدولي للتميز لمكافحة التطرف في أبو ظبي، والمركز الأفريقي للبحوث والدراسات في مجال مكافحة الإرهاب بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومركز النهرين للدراسات الاستراتيجية في جمهورية العراق، ومنتدى النهضة للتواصل الحضاري بجمهورية السودان، ومركز محمد بن نايف للمناصحة والرعاية بالمملكة العربية السعودية، وكل من مركز محمد السادس للعلماء الأفارقة، ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات بالمملكة المغربية، ومركز البوحة الدولي لحوار الاديان في دولة قطر، والمكتب العربي لمكافحة التطرف والإرهاب التابع لمجلس وزراء الداخلية العرب، ومركز التميز الدولي لمكافحة التطرف العنفي (هداية)، ومركز صواب بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكل من مرصد الأزهر لمكافحة التطرف ومرصد دار الإفتاء لدحض الفتوى التكفيرية والمركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع دول الساحل والصحراء بجمهورية مصر العربية، ومركز الملك حمد العالمي للتعايش السلمي بملكية البحرين. والترحيب باستضافة المملكة المغربية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- 21- دعوة الدول الأعضاء إلى تزويد الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتقارير شاملة حول المبادرات الوطنية التي تقوم بها لمواجهة الإرهاب، بما في ذلك نتائج أعمال المؤتمرات والندوات التي تنظمها حول مكافحة الإرهاب، والمنظمات المتطرفة.

- 22- دعوة الدول العربية الى مواصلة موافاة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بما يتتوفر لديها من صور وأفلام وثائقية ومطبوعات تبرز مأسى وألام ضحايا الاعمال الإرهابية لعرضها خلال فعاليات اليوم العربي للتوعية بالالم ومايسي ضحايا الاعمال الإرهابية في المنطقة العربية، ودعوة الدول العربية ومؤسسات العمل العربي المشترك الى احياء هذا اليوم وموافاة الأمانة العامة بالمبادرات التي تقوم بها في هذا الشأن.
- 23- أخذ العلم بتقرير ووصيات الاجتماع (32) لفريق الخبراء العرب المعنى بمكافحة الإرهاب والذي عقد يومي 22 و23/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 24- أخذ العلم بتقرير ووصيات الاجتماع الثاني للفريق الفني الخاص بتوثيق التجارب في مجال مكافحة الإرهاب والذي عقد يوم 21/2/2023، بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
- 25- الطلب إلى الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وإعداد تقارير دورية بشأن إجراءات تنفيذه، وتقديمها للمجلس في دورته القادمة.

(ق.ق: 836 د.ع (32) - ج 2 - 19/5/2023)